الأمم المتحدة

A/RES/63/18

Distr.: General
27 January 2009

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون
البند ١٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/63/L.17* و *Add.1*)]

١٨/٦٣ - الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٦/٦٢ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وإلى جميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن وبيانات رئيس المجلس ذات الصلة بالحالة في أفغانستان، ولا سيما القرارات ١٦٥٩ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ و ١٨٠٦ (٢٠٠٨) المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٨ و ١٨١٧ (٢٠٠٨) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ و ١٨٣٣ (٢٠٠٨) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، والبيان الذي أدلى به رئيس المجلس في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨[(١)]،

وإذ تؤكد من جديد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ تحترم تراثها التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإذ تؤكد من جديد دعمها المتواصل لتنفيذ اتفاق أفغانستان المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦[(٢)] الذي يوفر إطار الشراكة بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، وتذكر في هذا الصدد بروح وأحكام اتفاق بون المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١[(٣)] وإعلان برلين المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، بما في ذلك مرفقاته[(٤)]،

---

(١) S/PRST/2008/26؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٢) S/2006/90، المرفق.

(٣) اتفاق بشأن ترتيبات مؤقتة في أفغانستان ريثما يعاد إنشاء المؤسسات الحكومية الدائمة (انظر S/2001/1154).

(٤) متاح على: www.unama-afg.org.

وإذ تسلم مرة أخرى بالترابط الذي يسم التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ تؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستدام في مجالات الأمن والحكم والتنمية وفيما يتعلق بمسألة مكافحة المخدرات الشاملة لعدة قطاعات يعزز كل منها الآخر، وإذ ترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات على نحو متسق،

وإذ تكرر التأكيد على الحاجة الملحة إلى التصدي للتحديات الماثلة في أفغانستان، وبخاصة تزايد الأنشطة الإجرامية والإرهابية المتسمة بالعنف التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير المشروعة والأفراد الضالعون في تجارة المخدرات، وبخاصة في الجنوب والشرق، وتطوير المؤسسات الحكومية الأفغانية، بما في ذلك على المستوى دون الوطني، وتعزيز سيادة القانون والتعجيل بإصلاح قطاع العدل وتشجيع المصالحة الوطنية، دون المساس بتنفيذ التدابير التي نص عليها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ والقرارات الأخرى ذات الصلة، وعملية تحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية بقيادة أفغانية والعودة الآمنة والطوعية للأفغان اللاجئين والمشردين داخليا بطريقة منظمة تكفل كرامتهم وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تدين بأشد العبارات جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة والهجمات الانتحارية وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، وإذ تدين كذلك لجوء حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية،

وإذ تعرب عن قلقها البالغ إزاء تصاعد أعمال العنف في أفغانستان في الآونة الأخيرة، وبخاصة في الجنوب والشرق، وإذ تسلم بتزايد الأخطار التي تشكلها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، وكذلك التحديات المرتبطة بالجهود الرامية إلى التصدي لتلك الأخطار، وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء ارتفاع عدد الضحايا المدنيين، وإذ تلاحظ البيانات ذات الصلة التي أدلت بها السلطات الأفغانية وكبار المسؤولين في الأمم المتحدة والبيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن للصحافة في هذا الصدد، وإذ تدعو إلى الامتثال للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة حماية المدنيين،

وإذ تسلم بالجهود التي تبذلها القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى لتقليل خطر وقوع ضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، وإذ تهيب بالقوات بذل مزيد من الجهود الحثيثة في هذا المجال، وبخاصة عن طريق الاستعراض المستمر لأساليب العمل والإجراءات والقيام، بالتعاون مع حكومة أفغانستان، باستعراض الحالات التي يبلغ فيها عن وقوع ضحايا من المدنيين والتحقيق فيها عندما تستصوب حكومة أفغانستان إجراء تلك التحقيقات بصفة مشتركة،

وإذ تلاحظ أهمية أن تمثل الحكومة الوطنية التنوع العرقي للبلد وأن تكفل أيضا مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل،

١ - **تؤكد** الدور الأساسي والمحايد الذي تؤديه الأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، وتعرب عن تقديرها وتأييدها القوي لكل الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص في هذا الصدد، وترحب بالدور الرائد الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تنسيق الجهود المدنية الدولية، مسترشدة في ذلك بمبدأ تعزيز تولي أفغانستان زمام الأمور والقيادة؛

٢ - **ترحب** بإعلان مؤتمر باريس المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨[٤] وبالدعم الدولي الإضافي المتعهد به، وتؤكد من جديد أن اتفاق أفغانستان، بما في ذلك مرفقاته[٢]، يظل الأساس المتفق عليه للعمل الذي تقوم به أفغانستان والمجتمع الدولي معا، وترحب ببدء تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان التي تجسد، في جملة أمور، تعزيز تولي أفغانستان زمام الأمور واضطلاعها بالمسؤولية، وترحب بالتزام أفغانستان بمواصلة الإصلاح السياسي والاقتصادي؛

٣ - **ترحب أيضا** بتقارير الأمين العام[٥] والتوصيات الواردة فيها؛

٤ - **تعرب عن قلقها البالغ** إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، وتؤكد ضرورة مواصلة التصدي للخطر الذي يهدد أمن أفغانستان واستقرارها والناجم عن ازدياد أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، بما فيها الجماعات الضالعة في تجارة المخدرات، وتدين بشدة جميع أعمال العنف والتخويف التي ترتكب في أفغانستان، ولا سيما في الأجزاء الجنوبية والشرقية، بما في ذلك الهجمات الانتحارية؛

---

(٥) A/62/722-S/2008/159 و S/2008/434 و A/63/372-S/2008/617.

٥ - **تعرب في هذا الصدد عن بالغ أسفها** لما ينجم عن ذلك من خسائر في الأرواح وأضرار مادية للمدنيين الأفغان والمدنيين من جنسيات أخرى، بمن فيهم أفراد الوكالات الأفغانية والدولية وغيرهم من العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وفي الهيئات الدبلوماسية، ولأفراد قوات الأمن الوطنية الأفغانية والقوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة؛

٦ - **تؤكد** ضرورة مواصلة حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي العمل معا بشكل وثيق في التصدي لهذه التحديات المتمثلة في الهجمات الإرهابية التي تشنها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، والتي تشكل خطرا يهدد العملية الديمقراطية والتعمير والتنمية الاقتصادية في أفغانستان، وتكرر في هذا الصدد دعوتها إلى التنفيذ الكامل للتدابير المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)؛

٧ - **تلاحظ مع القلق** أن الحالة الأمنية هي السبب في وقف بعض المنظمات عملها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والإنمائية في بعض أجزاء أفغانستان أو الحد منها؛

٨ - **تؤكد** أهمية توفير الأمن الكافي، وترحب بوجود القوة في جميع أنحاء أفغانستان، وتهيب بالدول الأعضاء أن تواصل الإسهام في القوة بالأفراد والمعدات والموارد الأخرى وأن تستمر في تطوير أفرقة تعمير المقاطعات بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛

٩ - **تلاحظ**، في سياق نهج شامل، أوجه التآزر بين أهداف البعثة والقوة؛

١٠ - **تلاحظ أيضا** أن المسؤولية عن توفير الأمن وسيادة القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق حكومة أفغانستان التي تدعمها القوة وتحالف عملية الحرية الدائمة، وتعترف بالتقدم المؤسسي المحرز في هذا الصدد وبالتنسيق المتواصل بين القوة والتحالف؛

١١ - **تؤكد** أهمية مواصلة بسط سلطة الحكومة المركزية، بما في ذلك وجود قوات الأمن الأفغانية، في جميع مقاطعات أفغانستان؛

١٢ - **تهيب** بحكومة أفغانستان أن تستمر، بمساعدة المجتمع الدولي، بطرق منها تحالف عملية الحرية الدائمة والقوة، وفقا للمسؤوليات المسندة إلى كل منهما، في التصدي للخطر الذي يهدد أمن أفغانستان واستقرارها؛

١٣ - **تشيد** بالجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية والقوة وتحالف عملية الحرية الدائمة لما تبذله من جهود من أجل تحسين الظروف الأمنية في أفغانستان؛

١٤ - **ترحب** بالتطوير المتواصل للجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، وتعترف بما قدم لهما من دعم دولي، وتدعو إلى تكثيف الجهود الأفغانية والدولية الرامية إلى تحديث وتعزيز كلتا المؤسستين والإدارات الحكومية المتصلة بهما، مع إيلاء اهتمام خاص للشرطة الوطنية الأفغانية التي لا تزال تواجه تحديات في تطويرها، وترحب في هذا الصدد باستمرا نشر بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان وببرنامجي التنمية المركزة للمقاطعات وإصلاح المقاطعات؛

١٥ - **تسلم** في هذا السياق بأن الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية بحاجة إلى دعم إضافي لتعزيز قدراتهما وكفاءتهما المهنية، بوسائل منها توفير المزيد من التدريب والتوجيه لهما وتزويدهما بمعدات وهياكل أساسية أحدث ومواصلة دعم المرتبات؛

١٦ - **تحث** السلطات الأفغانية على اتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل ضمان سلامة وأمن وحرية تنقل جميع موظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجالي التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية ووصولهم بأمان ودون عوائق إلى جميع السكان المتضررين وحماية ممتلكات الأمم المتحدة والمنظمات الإنمائية أو الإنسانية؛

١٧ - **تحث أيضا** السلطات الأفغانية على بذل كل ما في وسعها، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٣/٦٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، لتقديم مرتكبي الهجمات إلى العدالة؛

١٨ - **تؤكد** أهمية النهوض بالتنفيذ الكامل لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة في جميع أنحاء البلد في ظل سيطرة أفغانستان، مع ضمان التنسيق والاتساق مع ما يبذل في هذا الصدد من جهود أخرى، بما في ذلك إصلاح قطاع الأمن والتنمية المجتمعية ومكافحة المخدرات والتنمية على صعيد المقاطعات والمبادرات التي يقودها الأفغان بهدف كفالة عدم اشتراك الكيانات والأفراد بصورة غير شرعية في العملية السياسية، بما في ذلك الانتخابات التي ستجرى في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وفقا للقوانين والأنظمة المعتمدة في أفغانستان، وتدعو إلى تقديم دعم كاف لأن تؤدي وزارة الداخلية بصورة متزايدة دورها القيادي في تنفيذ برنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

١٩ - **ترحب** بالتزام حكومة أفغانستان بالعمل بحزم فيما يتعلق بحل الجماعات المسلحة غير المشروعة، والعمل بهمة على المستوى الوطني ومستوى المقاطعات والمستوى المحلي للوفاء بهذا الالتزام، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كل الجهود المبذولة لإيجاد فرص كافية لإدرار الدخل بطرق مشروعة، وتدعو إلى مواصلة الدعم الدولي لهذه الجهود؛

٢٠ - **لا تزال يساورها بالغ القلق** إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب، والتي تشكل خطرا كبيرا على السكان وعائقا رئيسيا أمام استئناف الأنشطة الاقتصادية وجهود الإنعاش والتعمير؛

٢١ - **ترحب** بالتقدم المحرز عن طريق برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان، وتؤيد حكومة أفغانستان في جهودها الرامية إلى الوفاء بمسؤولياتها بموجب اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام[٦] والتعاون التام مع برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام الذي تنسقه الأمم المتحدة وتدمير جميع المخزونات المعروفة أو الجديدة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وتقر بالحاجة إلى مزيد من المساعدة من المجتمع الدولي في هذا الصدد؛

٢٢ - **تؤكد** أن التعاون الإقليمي يشكل أداة فعالة لتعزيز الأمن والتنمية في أفغانستان؛

٢٣ - **تتعهد بأن تواصل دعمها** لحكومة وشعب أفغانستان، بعد النجاح في إكمال عملية الانتقال السياسي، في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما وتعزيز أسس الديمقراطية الدستورية واستعادة مكانتهما الحقة في مجتمع الأمم؛

٢٤ - **تشير** إلى ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان في الدستور باعتباره إنجازا سياسيا كبيرا، وتؤكد ضرورة التنفيذ التام لأحكام الدستور الأفغاني المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة والطفل بالكامل بحقوق الإنسان؛

٢٥ - **تدعو** إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون أي نوع من أنواع التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو الدين، وفقا للالتزامات المنصوص عليها في الدستور الأفغاني والقانون الدولي؛

٢٦ - **تشيد** بإنجازات حكومة أفغانستان وبالتزامها في هذا الصدد، وتعرب عن قلقها إزاء الآثار الضارة التي تخلفها أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية على التمتع بحقوق الإنسان وعلى قدرة حكومة أفغانستان على كفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان؛

---

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٠٥٦، الرقم ٣٥٥٩٧.

٢٧ - **تشير** إلى قراري مجلس الأمن ١٦٧٤ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن حماية المدنيين في التراعات المسلحة، وتعرب عن قلقها إزاء ارتفاع عدد الضحايا من المدنيين، ومن بينهم نساء وأطفال، على النحو الوارد في التقرير الأخير للأمين العام عن الحالة في أفغانستان[٧]، وتكرر نداءها لاتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل كفالة حماية المدنيين، وتدعو إلى الامتثال التام للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

٢٨ - **تدرك** أهمية إجراء انتخابات حرة ونزيهة وآمنة في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ باعتبار ذلك خطوة بالغة الأهمية نحو توطيد الديمقراطية لجميع الأفغان على النحو المحدد في اتفاق أفغانستان، وتؤكد مسؤولية السلطات الأفغانية في هذا الصدد، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل تقديم الدعم المستمر بما يشمل المساعدة والدعم الماليين إلى حكومة أفغانستان من أجل كفالة أمن الانتخابات؛

٢٩ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان بشأن إصلاح قطاع العدل، وتؤكد الحاجة إلى زيادة وتيرة التقدم باتجاه إنشاء نظام قضائي منصف وفعال باعتبار ذلك خطوة هامة صوب تحقيق هدف تعزيز الحكومة وتوفير الأمن وكفالة سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، وتحث المجتمع الدولي على مواصلة دعم جهود الحكومة في هذه المجالات بأسلوب منسق؛

٣٠ - **ترحب أيضا** في هذا الصدد باعتماد السلطات الأفغانية برنامج العدالة الوطنية، وتؤكد أهمية تنفيذه الكامل وفي الوقت المناسب من قبل كل الجهات الفاعلة المعنية؛

٣١ - **تحث** حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي على تخصيص موارد كافية لتأهيل قطاع السجون وإصلاحه من أجل النهوض باحترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في هذا القطاع، والحد في الوقت نفسه من المخاطر التي يتعرض لها السجناء على صعيد الصحة البدنية والعقلية؛

٣٢ - **تشدد** على أهمية ضمان وصول المنظمات المعنية إلى جميع السجون في أفغانستان، وتدعو إلى الاحترام الكامل للقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، حيثما انطبق، وبما يشمل القصر في حال احتجازهم؛

٣٣ - **تلاحظ مع القلق** التقارير التي تفيد استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الممارسات العنيفة أو التمييزية والانتهاكات المرتكبة

---

(٧) A/63/372-S/2008/617.

ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية وضد النساء والفتيات، وتؤكد ضرورة تعزيز التسامح والحريات الدينية على النحو الذي يكفله الدستور الأفغاني، وتشدد على ضرورة التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات في الحاضر والماضي، وتؤكد أهمية تيسير توفير وسائل انتصاف للضحايا تتسم بالكفاءة والفعالية وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الوطني والدولي؛

٣٤ - **تؤكد** ضرورة ضمان احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الفكر أو الضمير أو المعتقد، في الوقت الذي تلاحظ فيه مع القلق ما حدث في الآونة الأخيرة من محاولات للحد من حرية التعبير وتخويف الصحفيين، وتدين حالات اختطاف بل وقتل الصحفيين على يد جماعات إرهابية ومتطرفة وإجرامية؛

٣٥ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الذي تضطلع به اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتؤكد ضرورة توسيع نطاق عملياتها في جميع أنحاء أفغانستان وفقا للدستور الأفغاني، وتشجع حكومة أفغانستان على الاضطلاع بمسؤولية متزايدة عن التمويل الأساسي للجنة، وتهيب بالمجتمع الدولي مواصلة دعمه في هذا الصدد؛

٣٦ - **تدعو** إلى تنفيذ حكومة أفغانستان خطة العمل للسلام والعدالة والمصالحة بشكل كامل، في إطار الدستور الأفغاني ودون المساس بتنفيذ التدابير التي نص عليها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وتذكر بالقرارات الأخرى ذات الصلة في هذا الخصوص، بما فيها القرار ١٨٠٦ (٢٠٠٨)؛

٣٧ - **تشير** إلى قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ بشأن المرأة والسلام والأمن، وتثني على الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان من أجل تعميم مراعاة القضايا الجنسانية ومن أجل حماية وتعزيز المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل على النحو الذي تكفله جملة أمور منها تصديقها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٨] والدستور الأفغاني، وتكرر التأكيد على استمرار أهمية مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة في أفغانستان والمساواة أمام القانون والمساواة في إمكانية الحصول على المشورة القانونية دون تمييز من أي نوع؛

(٨) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

٣٨ - **ترحب** بإنشاء صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة صندوقا خاصا لحماية النساء المعرضات للخطر بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛

٣٩ - **ترحب أيضا** بتنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان والجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة أفغانستان لمكافحة التمييز، وتحث الحكومة على إشراك جميع عناصر المجتمع الأفغاني، ولا سيما المرأة، بصورة فعالة في وضع وتنفيذ برامج الإغاثة والإصلاح والإنعاش والتعمير، وتشجع على جمع واستعمال بيانات إحصائية مصنفة حسب نوع الجنس من أجل توفير معلومات عن العنف الجنساني وتتبع التقدم المحرز في إدماج المرأة التام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان تتبعا دقيقا؛

٤٠ - **تشيد** بالتقدم المحرز في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الحياة السياسية الأفغانية باعتبارهما معلمين تاريخيين في العملية السياسية من شأنهما المساعدة على توطيد السلام الدائم والاستقرار الوطني في أفغانستان، وتلاحظ في الوقت نفسه ضرورة تعزيز العمل على تمكين المرأة أيضا على صعيد المقاطعات؛

٤١ - **تدين بشدة** حوادث التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما الموجهة ضد الناشطات والشخصيات النسائية البارزة في الحياة العامة، أينما تحدث في أفغانستان، بما يشمل القتل والتشويه و ''جرائم الشرف'' في أماكن معينة من البلد؛

٤٢ - **تؤكد** الحاجة إلى ضرورة ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأطفال في أفغانستان، وتشير إلى ضرورة تنفيذ جميع الدول الأطراف بالكامل اتفاقية حقوق الطفل[٩] وبروتوكوليها الاختياريين[١٠] وقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ المعني بالأطفال والتراعات المسلحة؛

٤٣ - **تعرب في هذا الصدد عن قلقها** من استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة غير المشروعة والجماعات الإرهابية في أفغانستان على النحو الوارد في تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراعات المسلحة المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[١١]، وتؤكد أهمية إنهاء استخدام الأطفال بما يخالف القانون الدولي، وترحب بما أحرزته حكومة أفغانستان من تقدم والتزامها الراسخ في هذا الخصوص، بما في ذلك الإدانة الشديدة لأي استغلال للأطفال[١٢]؛

---

(٩) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٠) المرجع نفسه، المجلدان ٢١٧١ و ٢١٧٣، الرقم ٢٧٥٣١.

(١١) A/62/609-S/2007/757.

(١٢) انظر A/63/372-S/2008/617.

٤٤ - **ترحب** باعتماد حكومة أفغانستان لخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وترحب أيضا بالمبادرات المتخذة لسن تشريع بشأن الاتجار بالبشر استرشادا ببروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[١٣]، وتؤكد أهمية النظر في أن تصبح أفغانستان طرفا في هذا البروتوكول؛

٤٥ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تواصل إصلاح قطاع الإدارة العامة على نحو فعال من أجل إعمال سيادة القانون وضمان الحكم الرشيد والمساءلة على الصعيدين الوطني والمحلي على السواء، وتؤكد أهمية استيفاء المعايير المتصلة بكل منها في اتفاق أفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي؛

٤٦ - **ترحب** بتعيين المسؤولين، على النحو الذي يقتضيه اتفاق أفغانستان، في الفريق المعني بالتعيينات في الوظائف العليا، وتشجع حكومة أفغانستان على الاستفادة بفعالية من هذا الفريق، من أجل أن يتم تعيين كبار المسؤولين بكفاءة وشفافية أكبر؛

٤٧ - **تشجع** المجتمع الدولي، بما في ذلك جميع الدول المانحة، على مساعدة حكومة أفغانستان على جعل بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية أولوية تشمل عدة قطاعات؛

٤٨ - **ترحب** بتصديق أفغانستان على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[١٤]، وتشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل بهمة جهودها الرامية إلى إنشاء إدارة أكثر فعالية ومساءلة وشفافية، على صعد الحكومات الوطنية والإقليمية والمحلية، تتولى قيادة مكافحة الفساد وفقا لاتفاق أفغانستان، وتلاحظ مع القلق آثار الفساد فيما يتعلق بالأمن والحكم الرشيد ومكافحة صناعة المخدرات والتنمية الاقتصادية؛

٤٩ - **تشيد** بإنشاء حكومة أفغانستان للمديرية المستقلة للحكم المحلي، وتهيب بالسلطات الأفغانية والمجتمع الدولي دعم عمل المديرية بقوة من أجل إنشاء وتعزيز مؤسسات الحكم على الصعد دون الوطنية وكفالة اضطلاع تلك المؤسسات بدور قوي في تيسير إنجاز الأنشطة والبرامج الوطنية بهدف تحسين رفاه الشعب الأفغاني، وترحب في هذا الصدد بالدعم الدولي المقدم، بما في ذلك الاتفاقان اللذان وقعتهما المديرية مع جمهورية إيران الإسلامية والهند من أجل توسيع نطاق التدريب في مجال الخدمة العامة؛

---

(١٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٣٧، الرقم ٣٩٥٧٤.

(١٤) المرجع نفسه، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

٥٠ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تعالج، بمساعدة من المجتمع الدولي، مسألة المطالبات المتعلقة بملكية الأراضي من خلال برنامج شامل لإصدار سندات الملكية، يشمل التسجيل الرسمي لجميع الممتلكات وتحسين تأمين حقوق الملكية، وترحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومة بالفعل في هذا الصدد؛

٥١ - **ترحب** بالشروع في تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان وببذل حكومة أفغانستان جهودا أخرى من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٥٢ - **ترحب أيضا** بمواصلة وتزايد تكفل حكومة أفغانستان بجهود التأهيل والتعمير والتنمية، وتؤكد على الحاجة الماسة إلى توليها زمام الأمور في جميع ميادين الحكم وإلى تحسين القدرات المؤسسية، بما يشمل القدرة المؤسسية على صعيد المقاطعات، من أجل استخدام المعونات على نحو أكثر فعالية؛

٥٣ - **تؤكد** الحاجة إلى استمرار وجود التزام دولي قوي بتقديم المساعدة الإنسانية وإلى برامج للإنعاش والتأهيل والتعمير والتنمية تتولى زمامها حكومة أفغانستان، وتعرب في الوقت نفسه عن تقديرها لمنظومة الأمم المتحدة ولجميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي يواصل موظفوها الدوليون والمحليون تلبية الاحتياجات الإنسانية واحتياجات الفترة الانتقالية والاحتياجات الإنمائية لأفغانستان على الرغم من تزايد الشواغل الأمنية والصعوبات في الوصول إلى بعض المناطق؛

٥٤ - **تعرب عن تقديرها** للمجتمع الدولي للعمل الذي يضطلع به في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والإنمائية من أجل تعمير أفغانستان وتنميتها، وتدرك ضرورة المضي في تحسين الأوضاع المعيشية للشعب الأفغاني، وتشدد على ضرورة تعزيز ودعم قدرة حكومة أفغانستان على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، وبخاصة خدمات التعليم والصحة العامة، وعلى النهوض بالتنمية؛

٥٥ - **تعرب عن تقديرها أيضا** للعمل الذي تضطلع به أفرقة تعمير المقاطعات؛

٥٦ - **تناشد على وجه الاستعجال** جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم كل ما يمكن ويلزم من المساعدة الإنسانية والمالية والتقنية والمادية والمساعدة من أجل الإصلاح والتعمير والتنمية إلى أفغانستان، بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان ووفقا لاستراتيجيتها الوطنية للتنمية، وتشير في هذا الصدد إلى الدور الرائد الذي تضطلع به البعثة في تنسيق الجهود الدولية؛

٥٧ - **تحث** المجتمع الدولي، وفقا لاتفاق أفغانستان، على زيادة نسبة المساعدة التي يقدمها المانحون بشكل مباشر إلى الميزانية الأساسية، على النحو الذي يتفق عليه بشكل ثنائي بين حكومة أفغانستان وكل مانح على حدة ومن خلال طرائق تمويل أخرى للميزانية الأساسية يمكن التنبؤ بها بشكل أفضل تشارك فيها الحكومة، من قبيل الصندوق الاستئماني لتعمير أفغانستان والصندوق الاستئماني للقانون والنظام والصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات؛

٥٨ - **تدعو** جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة إلى أفغانستان إلى التركيز على بناء المؤسسات بصورة منسقة وإلى ضمان أن يستكمل عملها هذا تنمية اقتصاد يتسم بسياسات سليمة في مجال الاقتصاد الكلي وإنشاء قطاع مالي يقدم الخدمات إلى جهات عدة منها المشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والأسر المعيشية ووضع أنظمة تجارية شفافة وإقرار المساءلة، وأن يساهم في ذلك؛

٥٩ - **تشجع** المجتمع الدولي على دعم الاقتصاد المحلي باعتباره تدبيرا لتحقيق الاستقرار على المدى الطويل ولمكافحة المخدرات، وعلى القيام، في هذا الصدد، بدراسة إمكانات تعزيز الشراء المحلي؛

٦٠ - **ترحب** بجميع الجهود الرامية إلى زيادة التعاون الاقتصادي الإقليمي، وتسلم بالدور الهام الذي تضطلع به منظمة التعاون الاقتصادي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي في تعزيز التنمية في أفغانستان؛

٦١ - **تدعو** إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير التجارة الإقليمية، من أجل زيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، آخذة بعين الاعتبار الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها جسرا بريا في آسيا؛

٦٢ - **تكرر تأكيد** ضرورة توفير المرافق التعليمية والصحية في جميع أنحاء البلد للأطفال الأفغان، وخصوصا للفتيات الأفغانيات، وترحب بالتقدم المحرز في قطاع التعليم العام، وتشير إلى الخطة الوطنية الاستراتيجية للتعليم باعتبارها أساسا يبشر بتحقيق مزيد من الإنجازات، وتؤكد من جديد كذلك الحاجة إلى توفير التدريب المهني للمراهقين؛

٦٣ - **تسلم** بالاحتياجات الخاصة للفتيات، وتدين بشدة الهجمات الإرهابية على المرافق التعليمية، ولا سيما المرافق الخاصة بالفتيات الأفغانيات، وتشجع حكومة أفغانستان على القيام، بمساعدة المجتمع الدولي، بتوسيع تلك المرافق وتوفير التدريب للموظفين الفنيين

وتشجيع استفادة جميع أفراد المجتمع الأفغاني، بمن فيهم سكان المناطق النائية، استفادة تامة منها وعلى أساس من المساواة؛

٦٤ - **ترحب** باستمرار عودة اللاجئين والمشردين داخليا بصورة طوعية وعلى نحو مستدام، في حين تلاحظ مع القلق أن الظروف السائدة في أنحاء من أفغانستان ليست مؤاتية بعد للعودة الآمنة والمستدامة إلى بعض الأماكن التي أتوا منها؛

٦٥ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي لا تزال تستضيف اللاجئين الأفغان، معترفة بالعبء الضخم الذي تحملته حتى الآن في هذا الصدد، وتذكرها بما يقع عليها من التزامات بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين وبمبدأ العودة الطوعية وبالحق في التماس اللجوء والسماح بوصول المنظمات الدولية إليهم بغرض حمايتهم وتقديم الرعاية لهم؛

٦٦ - **تحث** حكومة أفغانستان على مواصلة تعزيز ما تبذله من جهود، بدعم من المجتمع الدولي، من أجل تهيئة الظروف المؤاتية لعودة وإدماج من تبقى من اللاجئين والمشردين داخليا الأفغان بصورة طوعية وآمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم؛

٦٧ - **ترحب** في هذا الصدد باستمرار العمل البناء بين بلدان المنطقة وبالاتفاقين الثلاثيي الأطراف المبرمين بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحكومة أفغانستان وحكومات البلدان المستضيفة للاجئين من أفغانستان، وخصوصا باكستان وجمهورية إيران الإسلامية؛

٦٨ - **تدعو** إلى توفير مساعدة دولية مستمرة للأعداد الضخمة من اللاجئين والمشردين داخليا الأفغان لتيسير عودتهم بصورة طوعية وآمنة ومنظمة تحفظ لهم كرامتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع على نحو مستدام إسهاما في إحلال الاستقرار في البلد برمته؛

٦٩ - **تسلم** بأن التخلف وانعدام القدرات يزيدان من ضعف أفغانستان في مواجهة الكوارث الطبيعية والظروف المناخية القاسية، وتحث حكومة أفغانستان في هذا الصدد على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، ببذل المزيد من الجهود الرامية إلى تحديث القطاع الزراعي وتعزيز إنتاجها الزراعي، مما يقلل من ضعف أفغانستان في مواجهة العوامل الخارجية السلبية مثل الجفاف والفيضانات والارتفاع الحاد الذي شهدته أسعار المواد الغذائية مؤخرا على الصعيد العالمي؛

٧٠ - **تعرب عن قلقها** إزاء تدهور الحالة الإنسانية، وبخاصة حالة الأمن الغذائي غير المستقرة الناشئة بصفة خاصة عن ارتفاع أسعار المواد الغذائية والطاقة على الصعيد

العالمي واستمرار ظروف الجفاف في أفغانستان، وتدعو المجتمع الدولي إلى الإسراع في دعم نداء الطوارئ العاجل من أجل مواجهة أزمتي ارتفاع أسعار الغذاء والجفاف وإلى التعجيل بتحقيق هدف التمويل المتوخى من النداء قبل حلول فصل الشتاء الوشيك؛

٧١ - **ترحب** بتزايد عدد المقاطعات التي لم يعد يزرع فيها الخشخاش وبالتطورات الإيجابية الأخرى في مجال مكافحة إنتاج المخدرات في أفغانستان وفقا لما أفاد به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ''الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان لعام ٢٠٠٨''[١٥] الصادرة في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ولكنها تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء استمرار زراعة المخدرات وإنتاجها في أفغانستان بشكل يتركز أساسا في المناطق التي تنشط فيها بصفة خاصة حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية واستمرار الاتجار بالمخدرات، وتؤكد الحاجة إلى بذل حكومة أفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي، المزيد من الجهود المنسقة والحازمة لمحاربة هذا البلاء؛

٧٢ - **تلاحظ مع بالغ القلق** تزايد قوة الترابط بين تجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية التي تشكل خطرا جسيما يهدد الأمن وسيادة القانون والتنمية في أفغانستان، وتؤكد أهمية تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة في هذا الصدد، بما في ذلك القرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٧٣ - **تؤكد** ضرورة منع الاتجار بالسلائف الكيميائية المستخدمة في التصنيع غير المشروع للمخدرات، بما في ذلك الهيروين المعد للاستخدام غير المشروع في أفغانستان، ومنع تسريبها، وتدعو في هذا الصدد إلى التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٧٤ - **تحث** حكومة أفغانستان على العمل، بدعم من المجتمع الدولي، على تعميم مكافحة المخدرات في جميع البرامج الوطنية وعلى كفالة أن تشكل مكافحة المخدرات جزءا أساسيا من النهج الشامل وعلى زيادة جهودها في مكافحة زراعة الأفيون والاتجار بالمخدرات وفقا للخطة المتوازنة ذات الأركان الثمانية الواردة في الاستراتيجية الوطنية الأفغانية لمكافحة المخدرات[١٦]؛

٧٥ - **تثني** على الجهود التي بذلتها حكومة أفغانستان في هذا الصدد والجهود الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بما في ذلك خطة التنفيذ المحددة الأولويات، وتحث الحكومة والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات حاسمة، وبخاصة لوقف إنتاج

---

(١٥) متاحة على: www.unodc.org/unodc/en/crop-monitoring/index.html.

(١٦) S/2006/106، المرفق.

المخدرات والاتجار بها، عن طريق مواصلة الخطوات العملية المحددة في الاستراتيجية وفي اتفاق أفغانستان وعن طريق اتخاذ مبادرات مثل مبادرة ذوي الأداء الجيد التي وضعت من أجل تقديم حوافز لحكام المقاطعات للتقليل من زراعة المخدرات في مقاطعاتهم، وتشجع السلطات الأفغانية على العمل على مستوى المقاطعات لوضع خطط تنفيذ مفصلة لمكافحة المخدرات؛

٧٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يساعد حكومة أفغانستان على تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات الرامية إلى القضاء على زراعة وإنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها واستهلاكها، بطرق عدة منها زيادة دعم إنفاذ القوانين الأفغانية ووكالات العدالة الجنائية والتنمية الزراعية والريفية والحد من الطلب وإتلاف المحاصيل غير المشروعة وزيادة الوعي العام وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات وإقامة مراكز لرعاية مدمني المخدرات ومعالجتهم وإيجاد سبل عيش بديلة للمزارعين؛

٧٧ - **تشجع** المجتمع الدولي على توجيه مزيد من الأموال المخصصة لمكافحة المخدرات عن طريق الصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات التابع لحكومة أفغانستان، وتحث على إيصال المعونة المقدمة بصورة فعالة وفي الوقت المناسب؛

٧٨ - **تؤكد** أهمية اتباع نهج شامل للتصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، ولكي يكون هذا النهج فعالا يتعين إدماجه في الجهود الأوسع نطاقا المضطلع بها في مجالات الأمن، والحكم وسيادة القانون وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتؤكد أن لوضع برامج بديلة لكسب العيش أهمية حيوية في نجاح الجهود المبذولة لمكافحة المخدرات في أفغانستان، وتؤكد من جديد أنه ينبغي أيضا بذل جهود واسعة النطاق للحد من الطلب على المخدرات على النطاق العالمي للإسهام في استدامة القضاء على زراعة المخدرات في أفغانستان؛

٧٩ - **تحث** حكومة أفغانستان على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بتشجيع تنمية سبل العيش المستدامة في قطاع الإنتاج النظامي وغيره من القطاعات وعلى تيسير الحصول على قروض وتمويلات معقولة ومستدامة في المناطق الريفية، وبالتالي إدخال تحسينات نوعية ملموسة في حياة الناس وصحتهم وأمنهم، لا سيما في المناطق الريفية؛

٨٠ - **تؤيد** مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات الآتية من أفغانستان والسلائف المرسلة إلى أفغانستان والدول المجاورة والبلدان الواقعة على امتداد طرق الاتجار، بما في ذلك زيادة التعاون فيما بينها لتعزيز سبل مكافحة المخدرات ورصد التجارة الدولية في السلائف الكيميائية؛

٨١ - **تهيب** بالدول تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر المتزايد الذي يشكله للمجتمع الدولي إنتاج المخدرات غير المشروع في أفغانستان والاتجار بالمخدرات، وتقر بالتقدم الذي أحرزته المبادرات ذات الصلة في إطار ميثاق باريس والمؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق الاتجار بالمخدرات من أفغانستان المعقود في موسكو في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ والاجتماع الذي عقد في كابل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ واتفاق طهران بشأن مبادرة ثلاثية تشترك فيها أفغانستان وباكستان وجمهورية إيران الإسلامية، وتؤكد أهمية إحراز المزيد من التقدم في تنفيذ هذه المبادرات؛

٨٢ - **تحيي** ذكرى كل الذين جادوا بأرواحهم في الحرب ضد تجار المخدرات، ولا سيما أفراد قوات الأمن في أفغانستان والبلدان المجاورة؛

٨٣ - **ترحب** بالمبادرات المتخذة في الآونة الأخيرة والهادفة إلى تعزيز التعاون في إدارة المناطق الحدودية بين أفغانستان وجيرانها في مجال مكافحة المخدرات؛

٨٤ - **تؤكد** أهمية أن تزيد الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك الأمم المتحدة والقوة في إطار المسؤوليات المسندة إليها، الدعم التعاوني الفعال للجهود المتواصلة التي تقودها أفغانستان من أجل التصدي للخطر الذي يمثله إنتاج المخدرات والاتجار بها غير المشروعين؛

٨٥ - **تعرب عن تقديرها** للبعثة لما أنجزته من عمل وفق التكليف الصادر عن مجلس الأمن في قراره ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، وتؤكد الأهمية المستمرة للدور المحوري والمحايد الذي تؤديه البعثة في تعزيز مشاركة دولية أكثر تماسكا وتنسيقها؛

٨٦ - **ترحب** بما يجري من توسيع لوجود البعثة في مقاطعات إضافية، مما يضمن أن تفي الأمم المتحدة بدورها التنسيقي الأساسي، وتشجع البعثة على توطيد وجودها ومواصلة توسعها في جميع أنحاء البلد، ولا سيما في الجنوب، إذا سمحت الظروف الأمنية بذلك؛

٨٧ - **تؤكد** الحاجة إلى ضمان تزويد البعثة بما يكفي من الموارد لأداء ولايتها؛

٨٨ - **تسلم** بالدور المحوري الذي يضطلع به المجلس المشترك للتنسيق والرصد في تيسير ورصد تنفيذ اتفاق أفغانستان، وتؤكد دور المجلس في دعم أفغانستان بطرق عدة منها تنسيق برامج المساعدة والتعمير الدولية، وترحب بالجهود الأخرى الرامية إلى توفير توجيه مناسب وتشجيع قيام مشاركة دولية أكثر اتساقا؛

٨٩ - **تشيد** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأطراف الموقعة على إعلان كابل بشأن علاقات حسن الجوار المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢[١٧] من أجل تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب الإعلان، كما تهيب بسائر الدول أن تحترم تلك الأحكام وتدعم تنفيذها وأن تعزز الاستقرار الإقليمي؛

٩٠ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها حكومات أفغانستان والدول المجاورة الشريكة لتوطيد الثقة والتعاون فيما بينها، وتتطلع، حسب الاقتضاء، إلى زيادة التعاون بين أفغانستان وجميع البلدان المجاورة لها وشركائها الإقليميين في محاربة حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية وفي تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان وفي المنطقة وخارجها؛

٩١ - **ترحب أيضا** بالدور الهام الذي تؤديه البلدان المجاورة لأفغانستان وشركاؤها الإقليميون، بما في ذلك منظمة شنغهاي للتعاون، في تعزيز الاستقرار والتنمية في البلاد؛

٩٢ - **تشجع** مجموعة البلدان الثمانية على مواصلة تعزيز التعاون مع أفغانستان ومساعدتها عن طريق التشاور والاتفاق المتبادلين، بما في ذلك تنفيذ مشاريع متابعة في مجالات مثل إعادة اللاجئين إلى وطنهم وإدارة المناطق الحدودية والتنمية الاقتصادية؛

٩٣ - **تقدر** الجهود التي يبذلها أعضاء اللجنة الثلاثية، وهم أفغانستان وباكستان والقوة، من أجل مواصلة التصدي للأنشطة العابرة للحدود وتوسيع نطاق تعاونها؛

٩٤ - **تؤكد** على ضرورة إقامة علاقات مدنية عسكرية بين الجهات الفاعلة الدولية حسب الاقتضاء على جميع المستويات وتعزيز تلك العلاقات واستعراضها من أجل ضمان تكامل العمل المضطلع به على أساس الولايات المختلفة والمزايا النسبية للجهات الفاعلة في المجالين الإنساني والإنمائي ومجال إنفاذ القانون والمجال العسكري في أفغانستان، واضعة في الاعتبار الدور التنسيقي المحوري والمحايد المنوط بالأمم المتحدة؛

٩٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة كل ستة أشهر خلال دورتها الثالثة والستين تقريرا عن التطورات في أفغانستان وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٩٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون ''الحالة في أفغانستان''.

الجلسة العامة ٤٢
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

---

(١٧) S/2002/1416، المرفق.